

من وزيرة المالية

إلى

N° 1097

05/10/2022

الموضوع: طلب توضيحات حول أحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019

المرجع : - مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 22 فيفري 2022

- مكتوبي عدد 374 بتاريخ 25 مارس 2022

- مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 12 أوت 2022

تبعاً لمكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه والذين طلبتم بمقتضاها معرفة مدى ملاءمة عملية بيع مستودع بثمن قدره 118 ألف دينار لأحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 المتعلق بترشيد تداول الأموال نقداً، حيث تمّ تحرير حجة عادلة في شأنها بتاريخ 10 ديسمبر 2019 موضوع بطاقة النقل عدد 45 التي تضمنت التنصيص على مراجع الدفع التالية :

- 60 ألف دينار بمقتضى وعد بيع محرّر من قبل عدل إسهاد بتاريخ 09 مارس 2018،
- 30 ألف دينار بمقتضى وصولات دفع معرّف بالإمضاء عليها بتاريخ 08 أوت 2018 وبتاريخ 30 أوت 2018 و بتاريخ 26 أكتوبر 2018 و بتاريخ 18 ديسمبر 2018،
- 28 ألف دينار بمقتضى صك بنكي بتاريخ 10 ديسمبر 2019.

أشرف بأن أحيطكم علماً بأنّ طريقة دفع ثمن البيع المنصوص عليها ببطاقة النقل المذكورة ملائمة لمقتضيات الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام  
للدراسات والشروع الجبائي  
يحيى الشابي